S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/26169
27 July 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٣ وموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبوسنة والهرسك لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أقدم اليكم الرسالة المرفقة المؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ والموجهة اليكم من رئيس جمهورية البوسنة والهرسك، السيد علي عزت بيغوفيتش.

وأنا أطلب مساعدتكم الكريمة في تعميم هذه الرسالة كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) محمد شاكر بيه
السفير والممثل الدائم

المرفق

رسالة مؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ وموجهة الى رئيس
مجلس الأمن من رئيس جمهورية البوسنة والهرسك

بالاشارة الى إنشاء "مناطق آمنة" وفقا لقرارات مجلس الأمن ٨١٩ (١٩٩٣) و ٨٢٤ (١٩٩٣) و ٨٣٦ (١٩٩٣) فإن مجلس رئاسة جمهورية البوسنة والهرسك يرى أن أنشطة مجلس الأمن والأمين العام للأمم المتحدة تتسم بالبطء والتضارب والتردد. ونتيجة لذلك فإنه لم يتحقق شيء تقريبا على الطبيعة. والأمثلة التالية تشهد بذلك:

- وفقا للقرار ٨١٩ (١٩٩٣)، ينبغي أن تكون القوات شبه العسكرية الصربية البوسنية قد انسحبت من المنطقة المحيطة بسريبرنيتسا (الفقرة ٢). غير أنه بدلا من ذلك نفذ، في الواقع، نزع السلاح الانتقائي لجيش البوسنة والهرسك. والأمين العام كان ملزما بأن يتخذ خطوات فورية لزيادة عدد قوة الأمم المتحدة للحماية في سريبرنيتسا والمناطق المحيطة بها (الفقرة ٤). وعلاوة على هذا فإن الأمين العام كان ملزما بتعزيز العمليات الانسانية في جمهورية البوسنة والهرسك، ولاسيما في سريبرنيتسا والمناطق المحيطة بها (الفقرة ٩) وذلك بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وقد تم هذا جزئيا فقط في سريبرنيتسا. والشيء نفسه ينطبق على زيبا.

- عمد المعتدي، بشكل منظم، الى إعاقة تنفيذ القرار ٨٢٤ (١٩٩٣) المتعلق بانشاء مناطق آمنة. ومجلس الأمن والأمين العام يدركان الحقيقة استنادا الى التقارير الواردة من مقر قوة الأمم المتحدة للحماية، غير أنه لم يتم عمل شيء في هذا الخصوص وذلك على الرغم من أن المجلس يعلن في الفقرة ٧ استعداده لاتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ القرار في حالة عدم الالتزام به. وهذا يمكن المعتدي من مواصلة القيام، دون مواجهة أي عقاب، بهجمات مسلحة على سراييفو وغورازدي وتوزلا وبيهاك ومناطق أخرى. وهذا يمكن المعتدي أيضا من رفض سحب قواته، وخاصة المدفعية الثقيلة، الى مناطق لا تعود تشكل فيها تهديدا للمدنيين، وإعاقة إمدادات الحاجات الأساسية المرسلة للمدنيين - الأغذية والأدوية والمياه والكهرباء والغاز. ومن ٦ أيار/مايو ١٩٩٣، عندما اتخذ القرار ٨٢٤ (١٩٩٣)، وحتى الآن قتل في سراييفو وحدها ٣٨٩ شخصا كما أصيب ٦٠٠ ٢ شخص بجراح.

- يحاول المعتدي، في جملة أمور، إجراء مفاوضات في مطار سراييفو لتفادي جوهر مفهوم المناطق الآمنة ذاته طبقا للقرارين ٨٢٤ (١٩٩٣) و ٨٣٦ (١٩٩٣) ولفرض نزع السلاح بما يضر بموقف جيش البوسنة والهرسك.

- مما يثير القلق بوجه خاص البطء الذي يتسم به اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية، التي جرى توسيعها بالقرار ٨٣٦ (١٩٩٣)، تنفيذا فعالا (الفقرتان ٥ و ٩). ولهذا

السبب، ولأن الأمين العام وقائد قوات الأمم المتحدة للحماية لم يكونا حازمين، لم تستخدم في الواقع الامكانات التي أتاحها توسيع الولاية.

- هناك تأخير دون سبب واضح، في تحديد وتنفيذ جميع التدابير التنظيمية والتقنية والتنفيذية والتدابير الأخرى اللازمة لدعم الولاية الموسعة لقوة الأمم المتحدة للحماية، وكذلك في استخدام القوة الجوية (الفقرة ١٠). ويستخدم هذا الآن كعذر لتأخير البدء في توفير الحماية الجوية لقوات الأمم المتحدة للحماية، وكذلك حول المناطق الآمنة، التي كان من المقرر أن تبدأ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٣.

- ومع مراعاة أن تنفيذ القرارات المتعلقة بانشاء المناطق الآمنة هو، الى حد كبير، لا يبعث على الرضا، وأن هناك احتمالا لزيادة معاناة المدنيين، فإننا نطلب من مجلس الأمن، وفقا للفقرة ١٤ من قراره ٨٣٦ (١٩٩٣)، اتخاذ تدابير جديدة وأشد، وإنشاء آليات، بما في ذلك الإذن للأمين العام ولقيادة قوات الأمم المتحدة للحماية بتنفيذها بحسم وفعالية.

ونحن في تأييدنا لإنشاء المناطق الآمنة كنا نوافق دائما على أنها ضرورية لحماية المدنيين. غير أن هذه المناطق ليست هدفا في حد ذاتها ولكنها مجرد جزء من عملية السلم وخطوة أولى نحو إيجاد حل سياسي عادل ودائم.

(توقيع) علي عزت بيغوفيتش
رئيس مجلس الرئاسة

- - - - -